

إلى السيد وزير الصحة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول وضع العلامات المضيفة المتعلقة بالصيديات

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد

السيد الوزير المحترم،

تعتبر العلامات المضيفة الموضوعية على واجهة الصيدليات وسيلة هامة لتحديد معرفة موقعها، وتسهيل عملية التواصل مع المواطنين.

وحيث أن قرار وزير الصحة رقم 902.08 ذي الصلة الصادر بتاريخ 21 يوليوز 2008 نص في مادته الثامنة على أن

تكون "العلامة مضيفة ومناسبة وتنحصر في حدود واجهة المحل الذي يأوي الصيدلية"؛

وحيث أن عددا معتبرا من الصيدليات تخالف هذا المقتضى وتضع علاماتها المضيفة بعيدة عن واجهة المحل، ودون

الحصول على ترخيص من الجهات المختصة، خصوصا عندما تكون الواجهة محجوبة الرؤية؛

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم:

- عن الإجراءات التي ستتخذونها لمعالجة هذا الوضع بما يسمح للصيدليات بالتعريف بموقعها، والتواصل مع المرتفقين

واحترام القوانين؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

صاحب السؤال

عبد الكريم لهوايشري